**.** الاستاذ ياسر فركوس محاضر أ جامعة 8ماي 1945 م

عنوان المداخلة: التنظيم الإداري الفرنسي في الجزائر للشؤون الأهلية من 1850 الي غاية مطلع القرن العشرين.

**الملتقي الوطني التشريعات الفرنسية و وانعكاساتها علي المجتمع الجزائري في الفترة الممتدة من 1830 الي 1962**

**جامعة قالمة8 ماي 1945 م**

لا شك أن مؤسسة المكاتب العربية الاستعمارية بمجرد نشأتها عام 1844 بدأت تحاول أن ترسم تنظيما إداريا جديدا للقبائل الجزائرية وللبلاد بشكل عام حسب معطيات كل مرحلة ومقتضيات الأوضاع، فهل يمكن لنا من خلال تقاريرها الإطلاع على مختلف التنظيمات الإدارية للمقاطعات الجزائرية ؟

بيد أن الإدارة المدنية قامت مع بداية الإحتلال تمهيدا للإستيطان و بدأ تقسيم الأرض الجزائرية إلى مناطق عسكرية بحتة، أي يقطنها الأهالي و فوق رؤوسهم سيف الإستعمار، و مناطق مختلطة يقطنها الأهالي بنسبة كبيرة و فيها المعمرون الغزاة و هناك كان التمييز العنصري هو القانون السائد، حيث يسخر الأهالي بقوة الحديد و النار للإحتلال
و لمصالح الأوروبيين، في حين أن مناطق أخرى محرمة على الأهالي هي مناطق مدنية خاصة بالهجرات الأوروبية
و فيها يخضع سكانها للنظام المدني. و قد ترسخ النظام المدني خاصة بعد سقوط عرش الملك لويس-فيليب. فكيف نشأت هذه الإدارة الإستعمارية و كيف تطورت؟

**الهيكلة الإدارية الفرنسية للجزائريين:**

منذ سنة 1845 م إلى غاية عام 1850 م كان تكاثر الهجرات الأوروبية بشكل ملحوظ و كذا بناء المستعمرات الفلاحية بالقطر الجزائري عامة. كما كان سقوط عرش لويس فيليب عام 1848 م بفرنسا، قد زاد من تلك الهجرات**.**

لم يكن الإعتماد عل بعض الزعماء الأهالي و بقايا المؤسسات الأهلية التقليدية (الجزائرية) لتسيير أمور البلاد سوى مظهر سياسة مؤقتة، ارتبطت أساسا بحجم و دائرة سعة نطاق الإستيطان في الجزائر و كذا بدرجة انكسار و ضعف المقاومة الشعبية. و لذلك كان إطلاق تسمية الأراضي المدنية على المناطق التي سكنها الأوروبيون بعدد "كاف" بمثابة التأكيد على الطابع المؤقت لذلك الحكم غير المباشر للمناطق الأهلية، إذ مع زيادة تأكد نوايا الفرنسيين بما أجمع عليه النواب، مع مطلع سنة 1840، حين أعلنوا أن "الجزائر أرض لن تبرحها الهيمنة الفرنسية"، شرعت السلطات الإستعمارية، و مع تجدد القتال مع قوات الأمير عبد القادر، في القضاء على سلطة الزعماء الأهالي و حرية الشعب، عن طريق حملات الإخضاع العسكري، التي قضت إلى عام 1857، على أقوى المقاومات الشعبية و مد التنظيمات الإدارية الفرنسية إلى المناطق "المهزومة". و قد عرفت الفترة الواقعة بين سقوط دولة الأمير عبد القادر و 1860 استكمال وضع أهم أسس الإدارة الفرنسية في الجزائر الشمالية.

* **الولاية** Le Département: بمجيء الجمهورية الثانية، تحصل ما كان يعرف باسم مقاطعات الجزائر الثلاث[[1]](#footnote-1) ، التي كانت الأجزاء المدنية منها تُسيرَّ بواسطة مدراء الشؤون المدنية، على تسمية ولايات الجزائر الثلاث، و تم تعيين 3 ولاة لإدارتها بمساعدة مجالس ولائية ثم مجالس عامة، منتخبة بداية من عام 1858. كما ألغيت المناطق المختلطة (في 1848) و جرى توسيع نطاق المناطق المدنية، مما كان يعني إلحاق الكثير من المناطق الآهلة بالمسلمين – المناطق التي ظلت تحكم إلى ذلك التاريخ بواسطة الضباط العسكريين – و حكمها بواسطة المكاتب العربية الولائية. و سوف يستمرّ زحف المناطق المدنية و توسيعها على حساب الأراضي العسكرية إلى نهاية 1922. أما المناطق التي فُصلت بقانون 24/12/1902 عن الجزائر الشمالية و جُمعت في تنظيم خاص دُعي "أراضي الجنوب Les territoires du Sud"، فقد خُصت بميزانية مستقلة و إدارة متميزة و ضمت الأراضي الآتية:

أراضي عين الصفراء، و مقرها عين الصفراء.

أراضي غرداية، و مقرها الأغواط.

أراضي تقرت، و مقرها تقرت.

أراضي الواحات، و مقرها ورقلة.

* **نشأة البلديات:** تجلت أوضح أشكال التمييز بين الأوروبيين و المسلمين في الإدارة البلدية، لأن إنشاء البلديات يقوم أساسا على تسيير شؤون عامة الناس عن قرب، و لما كان "الناس" فئات متباينة في إيديولنجيا الإستعمار، فإن السلطات الفرنسية جعلت من البلدية ذات الصلاحيات الكاملة، الكثيرة الشبه بالبلدية في الوطن الأم، نموذجا – لتسيير شؤون "المتميزين" من تلك الفئات – أي أولئك المتساوين في الحقوق (المواطنين) – وجب على باقي أشكال التنظيم البلدي الأخرى - و هي عادة المعنية بتسيير شؤون المسلمين (أي الأغلبية) – أن ترقى إليها بعد تحمُّل سكانها، طوال مرحلة الإنتقال تلك، كافة أنواع الإقصاء و اللامساواة و الإستغلال.
* تطور التنظيم البلدي من إنشاء اللجان البلدية ، خلال سنوات 1830 – 1833، إلى إنشاء المجالس البلدية، بين 1864 – 1837، في مدن الجزائر و وهران و بونة و بجاية و مستغانم، التي عيّن لها الحاكم العام رؤساءها (من الفرنسيين) و أعضاءها و مستشاريها (من الأوروبيين و الأهالي)([[2]](#footnote-2)\*)، و في 1848، حاولت الجمهورية الثانية نقل نظام الإنتخابات البلدية إلى الجزائر و منحت الأهالي، الذين تتوفر فيهم بعض الشروط([[3]](#footnote-3)\*\*)، حق الترشح و الإنتخاب (باستثناء ما يتعلق برئيس البلدية) شريطة ألا يتعدى إجمالي عددهم 3/ 1 أعضاء كل مجلس بلدي، غير أن الفرنسيين لجأوا إلى حيلة تخصيص ثُلث المقاعد المخصص للمسلمين، للأوروبيين و الأهالي معا، و تزوير انتخابات 29 أكتوبر ثم حل المجالس المنتخبة، عام 1850، و أخيرا العودة إلى نظام التعيين عام 1854، حيث تحصل المسلمون على 4/1 إجمالي المقاعد في البلديات([[4]](#footnote-4)2).

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **السنة** | 1854 | 1856 | 1859 | 1860 | 1861 | 1863 |
| **عدد البلديات** | 19 | 47 | 49 | 514 | 69 | 71 |

 و خلال سنتي 1866 و 1868 و ضعت الأسس النهائية للادارة البلدية في الجزائر و أنشئت ثلاثة أنواع من البلديات هي:

**البلدية الكاملة الصلاحيات** Communes de plein exercice: هي مظهر لتنظيم يعكس حقيقة المشروع الإستعماري في الجزائر و شكل من أشكال الهيمنة على مقدرات المجتمع الريفي الأهلي. و قد أنشئ هذا النوع من البلديات في المناطق المدنية، التي يسكنها العدد "الكافي" من المستوطنين، الذي يسمح بإجراء الإنتخابات و ضمان هيمنة الأوروبيين على كافة السلطات التقريرية و المصالح البلدية([[5]](#footnote-5)3).

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **السنوات** | 1878 | 1879 | 1882 | 1883 | 1891 | 1911 | 1921 | 1931 | 1945 | 1954 |
| **عدد البلديات كاملة الصلاحيات** | 96 | 181 | 198 | 209 | 249 | 269 | 276 | 304 | 329 | 332 |

و ما كُتب عن التمثيل كُتب أيضا عن المساواة في النفقات البلدية، فقد كان المسلمون، الذين يمثل ما يدفعونه من ضرائب و غرامات ما بين 80 و 85 % من مداخيل البلديات، لا يتحصلون سوى على القشور.

* **البلديات المختلطة** Les communes mixtes: هي تجميع لمراكز الإستيطان الأوروبية Centre de colonisation (المعروفة باسم الفرقة الأهلية في البلدية المختلطة La section indigène de la commune mixte، التي أنشئت بعد تنفيذ سيناتوس 1863 و اتخذت صفة البديل الإستعماري عن القبائل التقليدية) و القبائل التي لم يمسها القرار المشيخي (سيناتوس كونسيليت)، إلى تاريخ إنشاء البلدية و التي ظلت تحكمها المكاتب العربية، و أخيرا المراكز البلدية الإسلامية Centre municipaux musulmans، التي أنشئت عام 1937([[6]](#footnote-6)1).

و قد أنشئت البلديات المختلطة، في بداية الأمر، حول المناطق (الدوائر و الملحقات العسكريتين عادة) التي يسكنها الأوروبيون بهدف تحويلها إلى بلديات ذات صلاحيات كاملة، غير أن تحويل التل الجزائري كله إلى منطقة مدنية عام 1870، اضطر السلطات الإستعمارية إلى إنشائها في المناطق المدنية (الجديدة) بداية من سنة 1874، و بين التاريخين (1830 - 1874) أنشئت دوائر كانتونية واسعة (توافق الدوائر القضائية بصفة عامة) في المناطق المدنية و وضعت تحت سلطة المحافظين المدنيين، الذين جرى تعيينهم لإدارة القبائل التي جُمعت في بلديات أهلية، و يُساعده مجلس جماعة المنطقة، الذي يضم قادة القبائل. و قد كان المحافظ المدني، الذي منح صلاحيات مماثلة للتي منحت لضابط المكتب العربي، بمثابة رئيس بلدية و رئيس الدائرة في آن واحد.

تُسير البلديات المختلطة بواسطة مدراء Administrateurs يُختارون من ضمن موظفي الإدارة المدنية
و قدماء ضباط الجيش الإفريقي، أما بلديات الجنوب، فيحكمها أشخاص يعينون من ضمن ضباط الشؤون الأهلية، و يساعدهم نواب: أحدهم إداري و يؤدي وظيفة ضابط الشرطة القضائية، و نواب (أعضاء) فرنسيون (يمثلون الفرق الفرنسية) و أهالي (يمثلون الفرق الأهلية ثم المراكزالبلدية)، و قد ظل الأعضاء المسلمون يمثلون دواويرهم بالتعيين إلى غاية 1919، تاريخ خلق منصب القايد (القايد يصبح في هذه الأثناء عضو في المجلس البلدي) و منح جماعة كل دوار حق انتخاب رئيس لها، يمثلها هو الآخر في المجلس البلدي، و قد تراوح عدد أعضاء المجالس البلدية الذين تنتخبهم الجماعات ما بين: 6 أعضاء لكل 1000 ساكن إلى 20 عضوا لكل 30000 ساكن، أي بزيادة عضوين لكل 1000 ساكن إضافي. و قد ضمت المجالس البلدية، مثلا عام 1930، ما بين 4 و 15 قايدا و ما بين 5 و 27 رئيس جماعة (عضوا).

* **بلدية الشعبة و البلدية الأهلية** La commune subdivisionaire et la commune indigène**:** أنشئت بلديات الشعب العسكرية في المناطق التي يسكنها الأوروبيون (أي التي لم تُلحق لا بالبلديات كاملة الصلاحيات و لا بالبلديات المختلطة)([[7]](#footnote-7)1)**،** و هي عبارة عن تجميع لعدة دواوير و حُكمها بواسطة قائد الشعبة العسكرية (كرئيس بلدية) و ضباط الدائرة العسكرية (كنواب للرئيس) و شيوخ القبائل، التي أنشئت عقب تنفيذ سنياتوس 1863 (كأعضاء في المجلس البلدي الفرعي)، و قد أوجدت الإدارة مجلسين لتسيير هذا النوع من البلديات:
1. – **مجلس الشعبة:** و يضم قائد الشعبة و قادة الدوائر العسكرية و ضباط المكاتب العربية و أعيان القبائل**.**
2. - **مجلس الجماعة:** المتكون من ما بين 8 و 12 عضوا (8 لكل 1000 ساكن، 12 فما فوق لكل 1500 ساكن) والذي يرأسه الشيخ أو القايد.

لم يُنشأ بين 1870 و 1874 سوى 15 بلدية شعبوية، حُوِّلت مباشرة بعد صدور قرار 13/11/1874 إلى 29 بلدية أهلية، و رغم إلغاء المناطق العسكرية عام 1922، إلا أن البلديات الأهلية و البلديات المختلطة ظلت موجودة إلى غاية 1956([[8]](#footnote-8)2).

و يبين المرحوم أحمد توفيق المدني نظام الحكومة الإستعمارية و أدوارها، و يذكر أنها تتابعت أدوار خمسة على التشريع في الجزائر([[9]](#footnote-9)3).

**الإستعمار:** كل الإدارات و المصالح الجزائرية تشتغل في الحقيقة بمسائل الإستعمار و يوجد مكتب بالولاية العامة وظيفته جمع كل ما يهم مصلحة الإستعمار.

**الرسم الجغرافي:** و هي مصلحة ذات أهمية كبرى وقد كان عملها عظيما لتنفيذ قرار السيناتوس كونسولت القاضي بتحديد أرض قبيلة وسط أرض العروش، ثم قسمة أرض القبيلة على الأشخاص، و في سنة 1899 تمت أعمال التقسيم على القبائل في الأرض المدنية حسبما كانت محددة يومئذ، و بقيت هذه الإدارة تشتغل اليوم بالأبحاث الجزئية المتعلقة بذلك التقسيم. فلما توسع التراب المدني في 1 جانفي 1906 استأنفت الإدارة أعمالها في تقسيم أرض العروش على القبائل المستقرة بها، و تسجيل الأملاك الخاصة بالدولة و هذه الإدارة موضوعة تحت سلطة ثلاثة مديرين لهم لقب "مراقب عام" و بها جم غفير من الرسامين و الجغرافيين و المنهدسين و غير ذلك أغلبهم وارد من فرنسا.

**الإدارة الفرنسية للشؤون الأهلية الجزائرية:**

و هي في الحقيقة عبارة عن حكومة تشتغل بكل ما يتعلق بأمور المسلمين في القطر الجزائري. صدر قرار بتعيين وظائفها و أشغالها في 30 مارس 1909 فهي تجمع مصالح التعليم الإسلامي، و الدين و القضاء و الإدارة البلدية و الإعانة و الإحتياط و استخلاص الضرائب العربية و مراقبة الغابات في النواحي العربية. فهذه الإدارة بالنسبة للمسلمين تمثل سائر الإدارات الأخرى المتقدمة، و تضع حدا فاصلا بين المسلمين و الأوروبيين بهذه البلاد.

و هناك نزاع شديد في النظريات حول هذه الإدارة، فالذين يريدون أن يسير المسلمون الجزائريون في طريق التفرنس و الإندماج يحملون على هذه الإدارة حملة شعواء و يطلبون حذفها حتى يدخل المسلمون ضمن القوانين العامة الفرنسية، و من أولئك الأستاذان العظيمان أميل لاشي و جورج ركتانفالد و قد قالا في كتابهما التشريع الجزائري (ص 564 ج 1) ما نصه: "يجب علينا أن نقول بأن مسلمي الجزائر إذا كانوا لم يرتقوا مثل رقي إخوانهم في فارس و مصر و تركيا و تونس، فإن الغلطة المقصودة في ذلك ترجع إلى إدارة الأمور الأهلية لأنها تبني المساجد، و توسع أراضي العروش، و ترفض مطالب التجنس، و تقاوم انتشار النفوذ الإفرنسي".

أما الذين يريدون أن يترقى المسلمون ضمن دائرة دينهم و أخلاقهم وعوائدهم حسب فكرة و عبارة السياسي الفرنسي الأكبر فالديك روسو، فيحبذون بقاء إدارة الأمور الأهلية، و يرون أنها تحفظ الذاتية الإسلامية في الجزائر ضمن المنطقة الفرنسية.

و نتيجة لمطالب المعمرين بمزيد من الأراضي و ضغطها الكبير على السياسة الأمبراطورية تأسست وزارة القطر الجزائري في 24 جوان سنة 1858 م بهدف تحقيق مصالح المعمرين. إذ تم إلغاء منصب الحاكم العام، لكن هذه الوزارة لم تستمر سوى عامين، حيث قدم الأمير نابليون استقالته في 7 مـارس 1859 م ليخلفه الكونت
"دي شاسلوب لوبات" (Le Compte de Chasseloup laubat) بعد فترة قصيرة، قام فيها "روهي" (Rouher) بالنيابة كوزير للفلاحة و التجارة.

و كان "شاسلوب" يختلف عن الأمير نابليون بعض الشيء فقد التزم بالسياسة الاستعمارية الرأسمالية التي تتجاوب مع أفكار الأمبراطور نابليون الثالث، و لم يعارض الإستيطان، إلا أن "إصلاحات" الأمير نابليون كانت مستوحاة من عداوته "لنظام السيف" حيث تبنى فكرة المعمرين المتعلقة بالملكية الفردية([[10]](#footnote-10)1)، ذلك أن المعمرين كانوا يرغبون – قبل كل شيء – في حكومة مستقلة بالقطر الجزائري حسب مزاجهم، أي كانوا يرفضون بشدة كل "استبداد عسكري"([[11]](#footnote-11)2) لمصالحهم تحت و صاية تلك المؤسسة.

**و خلال السنتين اللتين استمرت طوالهما وزارة القطر الجزائري، تم الموافقة على 4600 قطعة أرضية تدخل في إطار الهبات و17 مركزا استيطانيا، بمقاطعة الشرق منها: مركز هنشير السعيد،"غالييني" (Galliéni)، و "قاستي" (Gastu) على بعد 19 و34 كلم في الشمال الغربي لمدينة قالمة، و "مادجيبة" بمقربة من الخروب، و مجاز الصفا على بعد 9 كلم في الجنوب الشرقي من قرية "دفيفيي" (Duvivier) على بعد 32 كلم في الشمال الغربي من مدينة سوق أهراس؛ و "لامبلاش" (Lamblèche) على بعد 12 كلم شرق مدينة قسنطينة، الخروب و أولاد رحمون على بعد 16 و 28 كلم في الجنوب الشرقي**([[12]](#footnote-12)3)**.**

كان الجنرال "فلوري" (Fleury) - أحد مرافقي الإمبراطور و مراسل باستمرار العقيد "لاباسيت" – قد نجح في جلب اهتمام الإمبراطور نابليون الثالث حول مشكل الأهالي، حيث قرر– بعد الخطاب الذي ألقاه بالجزائر العاصمة و ذلك في 19 سبتمبر 1860 م إلغاء الوزارة بالقطر الجزائري. أكد هذا الجنرال على مساهمته الفعالة في تحقيق تلك النتيجة([[13]](#footnote-13)1). و منذ ذلك الوقت– أي بعد إلغاء تلك الوزارة بمقتضى مرسوم مؤرخ في 24 نوفمبر عام 1860م – أصبح ضباط المكاتب العربية يهاجمون بشدة المعمرين و فكرتهم الإستيطانية لأن "نفوذهم" بدأ يسير نحو التلاشي نتيجة اكتساح المعمرين – و بقوة – البلاد.

و هكذا بات ضباط المكاتب يضيقون ذرعا بالمعمرين كما أصبح المعمرون يضيقون كذلك بهؤلاء الضباط
و يحتجون ضد "تجاوزاتهم" مطالبين بتحقيق سياسة الإدماج([[14]](#footnote-14)2).

كما ظهر ضباط المكاتب بمظهر "المدافع" الزائف أو "المحامي" المحتال عن مصالح الأهالي بهدف تبرير أهمية وجودهم و ضرورة تسييرهم للبلاد حيث كتب أحدهم و هو النقيب "فييو" (Villot): "أن الأهالي لا يملكون لا جرائد و لا هيئة انتخابية. لقد كنا نحن المترجمين لمتطلباتهم و كذا لما يكابدونه من آلام... و ذلك هو سر الأحقاد المتضافرة تجاه المكاتب العربية، أو بالأحرى تجاه الإدارة العسكرية"([[15]](#footnote-15)3).

أما "لاباسي" فقد حمل سياسة الإستيطان ما نجم عنها من تحطيم للأهالي "البؤساء" الذين تقهقروا أمام مسيرة الإستعمار. ذلك أن الإستيطان قد بدا "كنهب" بالنسبة لسكان كامل القطر الجزائري الذين أصبحت حياتهم مهددة بسببه حيث أصبحوا يقاومونه بشدة([[16]](#footnote-16))، في حين أوضح قائد دائرة سكيكدة: "أن الإستعمار قد نزع من العرب الأراضي الغنية و الخصبة، بل سيزيد من انتزاع أراض أخرى، و إذا لم تتخذ الإحتياطات اللازمة، فسوف يجيب عن ذلك طلقات البارود"([[17]](#footnote-17)).

هذا و قد لاحظ مكتب سطيف أن 42 خماسا قد غادروا الإقليم الذي يوجد به المعمرون نتيجة عدم تجاوبهم مع أصحاب الإمتيازات و ذلك في إشارة إلى تجاوزات "الكولون" في حين كشف أحد ضباط المكاتب العربية
و هو "لاكروتال "(Lacretelle)- الذي ارتقى إلى رتبة جنرال-: "أن الإستعمار كان قد انتزع من الأهالي أحسن أراضيهم"، " بل جردهم لذة التمتع بالحياة و كذا الدخول إلى ساحات المياه. لذلك لم يقدر العرب على المقاومة ضد الجفاف"([[18]](#footnote-18)).

لقد بدا المعمر"كعنصر مشوش" في أعين ضباط المكاتب العربية، للنظام العام، حيث صار هؤلاء الضباط يقودون معارضة شديدة و هجمة كبيرة ضد الإستيطان لما أحدثه في نظرهم "من قلق و إزعاج في أوساط القبائل"([[19]](#footnote-19)1). و كأن النظام العسكري ممثل في مؤسسة المكاتب العربية كان حريصا على راحة الأهالي.

و قد ظهر "فرديناند هيقونيت" بمظهر الأذكى من رفقائه الآخرين من رؤساء المكاتب العربية، حينما وجه إصبع الإتهام إلى تلك المكاتب التي بدت – في نظره – تفتقر إلى "الكياسة" و "الذكاء" و ذلك من خلال "عدائها لتطور الإستعمار". هذا العداء "الناجم في بعض الحالات الخاصة "بسبب المحاولات اليائسة للمعمرين الذين يتعاطون كل أنواع الرذائل..."، معللا في ذات الوقت صلاحيات المكتب العربي الذي ليس له في أي حال "حق الفيتو" فيما يتعلق بالإستعمار. و إنما يبدي – فقط – آراءه و يقدم معلومات إلى السلطة العليا([[20]](#footnote-20)2).

هذا و قد سجلت إدارة الشؤون العربية بقسنطينة أن عمليات الإستيطان، كانت تتم دون تعويضات
أو ضمانات بالنسبة لحقوق الأهالي، و لكن الإصرار الشديد على تثبيت الأوروبيين بالأرضي، قد أدى إلى "تنظيم" الطرد الفوضوي للقبائلو لما كانت سنة 1863 م، صدر مرسوم إمبراطوري بتاريخ 23 أفريل " السيناتيس – كونسيلت" (Sénatus Consulte) الذي لم يكن من حيث الشكل سوى ميثاقا عقاريا
و لكن من حيث المضمون كان ، إلى إنشاء الملكية الفردية. و كان هذا المرسوم يتضمن الإعتراف للقبائل بحقوقها حول ملكية القطعة الأرضية التي تحت حوزتها إذا لم توجد هناك تعويضات ممكنة للأقاليم الأخرى. كما أوجد تمييزا دقيقا بالنسبة لوضعية الملكية الجزائرية القديمة: أراضي زراعية جماعية (أراضي العرش) و أراضي البور أو (أملاك البلديات) كانت قد أعلن عنها أنها " ملك للقبائل التي لها حق التمتع التقليدي و الدائم " و ينبغي أن توزع بين مختلف الدواوير..

و باستثناء أراضي الملك التي بقيت خارج أعمال " السناتيس - كونسيلت" و التي كانت تمس 3/5 من القبائل، فقد تم التأكيد على عدم التصرف في الأراضي الجماعية إلى غاية تأسيس الملكية الفردية، و قد بدا الإستيطان في تلك الظروف، مسلوبا من كل آماله، حينما أسندت مهمة القيام بتنفيذ المرسوم إلى لجان مكونة من المكاتب العربية. غير أن تأسيس الملكية الفردية، اتضح تحقيقها من الصعوبة بمكان، بل بدت بمثابة هدف طوبائي لا يمكن الوصول إلى تطبيقه في الميدان([[21]](#footnote-21)4).

 لقد كان تصور الإدارة الإستعمارية – و على وجه الخصوص المكاتب العربية – حول موضوع الإستيطان لا يعدو أن يكون سوى الخطوة نحو تأسيس الملكية الفردية. غير أن هذا التصور لم يكن واضح الرؤية، فهل يعني تحقيق ذلك بسرعة عن طريق المرور بمرحلة الملكية الجماعية ؟ - هنا كذلك لم تستطع تلك المكاتب
و الإدارة الإستعمارية أن تنجح في بلورة نظرية واضحة يمكن تبنيها في هذا الميدان([[22]](#footnote-22)1).

و هكذا يمكن القول أن الحاكم العام "شانزي" (Chanzy) كان، حسب "آجيرون": "أمينا" للفكرة التي كانت تنادي بها المكاتب العربية، و هي مواصلة عمل السيناتيس – كونسلت" متشبثا بالملكية الفردية بمعنى الملكية "العائلية"([[23]](#footnote-23)2). و الحقيقة أن الهدف الذي اقترحه المشرع من هذا المرسوم هو تحويل الأرض الجزائرية إلى مادة تجارية([[24]](#footnote-24)3). و ظل الجزائريون نتيجة هذا الصراع المحتدم بين المعمرين و العسكريين يدفعون الثمن في كل شيء.

لقد كانت أطماع المعمرين بلا حدود، في حين كانت المكاتب العربية تريد الإحتفاظ لنفسها بالسلطة في إدارة شؤون البلاد، لذلك بدأت تقف بالمرصاد لتلك الأطماع التي كانت تتعارض مع ما تطمح إليه. لقد كتب "لاباسي" يقول: "إن الهوة التي تعمقت بين المعمرين و الأهالي، سيأتي اليوم الذي تملأ فيها بالجثث"([[25]](#footnote-25)4)، في حين كتب الجنرال "لاكروتال" قائلا: "إن العربي يسير شيئا فشيئا نحو الإنقراض النهائي نتيجة احتكاكه بالأوروبي.." ([[26]](#footnote-26)5).

و خلال عام 1865 كانت اللجان المكلفة بتطبيق"السينتاس–كونسيلت" قد قامت –فقط-بفرز و تجميع كل أملاك القبيلة سواء كانت عرشا أو ملكا. و كان هذا المرسوم قد أنشأ الحق العقاري الجديد، و لكن ليس معنى ذلك الحق الفردي المعلن عنه. و على الرغم من رسالة "السيناتيس" فإن الملكية الفردية لم تؤسس في حين
"أن الملكية المشاعة الإسلامية" قد بقيت بحكم "إرادة المكاتب العربية" التي كانت تشكك في تفكيك الملكية و في تغيير شروط الإنتاج. ذلك أن تربية الحيوانات لا تستطيع أن تستمر أمام تقسيم أرض العرش. و حسب المكاتب العربية فإن تنظيم المجتمع العربي على شكل عائلات ذات الوصاية الأبوية، لا يجسد تجزئة الملكية([[27]](#footnote-27)6).

و كان الحاكم العام قد استشير حول تلك النقطة من طرف السلطة المركزية بباريس، حيث قرر سنة 1866 م أن عمليات "السيناتيس" يجب أن تعترف بالملكية المشاعة مع الإشارة إلى أسماء المشتركين في الملك العقاري غير أن المعمرين كانوا قد قاموا بهجوم مضاد مغتنمين فرصة انعقاد مجلس الدولة في شهر أوت 1867 م لتحديد الجزء المشاع من الأرض لكل مشترك في الملك العقاري و إعطائه اسما يحدد الحصة النسبية لحقه. بالإضافة إلى ذلك، فإن المختص بهذا الجزء تبيح له حرية التصرف فيه. و قد تمت التجربة بالنسبة لستة عشر من الدواوير تحتل مساحة أرضية تقدر ﺑ : 50.00 هكتارا فترتب عنها مشاكل ضخمة([[28]](#footnote-28)7).

و خلال شهر مارس عام 1869 م، كان الحاكم العام قد أعطى شروحا و تفصيلات عن ذلك مشيرا إلى أن هذا الجهد كان بدون فائدة. ذلك أن النتائج المتوصل إليها كانت نتائج مؤقتة، و إذا كان الهدف من السيناتس" ليس تأسيس الملكية العائلية و إنما تأسيس الملكية الفردية، إذ ينبغي الوصول إلى تحقيق حرية التصرف في الأرض. لأن هذه النظرية هي نفسها نظرية المعمرين و المعارضة التي تتكون من الجمهوريين، حيث وضعت مصدرا تشريعيا ابتداء من شهر مارس1869 من خلاله "يسمح لأهالي القطر الجزائري أن يستفيدوا – في أقرب وقت-من المادة رقم 815 للقانون المدني". حيث لا يبقى أحد في الشيء المشاع. أما "لاباسي" و "إربان" فقد أعلنا عام 1863م أن تطبيق تلك المادة يعني نهاية الملكية العربية لعدم تجربة الأهالي و نتيجة للقروض ذات الطابع الربوي التي يقدمها اليهود و المعمرون، "إذ من أجل بضعة دراهم و كيس من الدقيق، كان البعض من الأهالي قد جرد من أملاكه"([[29]](#footnote-29)1).

و تمتاز العمالات الجزائرية عن العمالات الفرنسية "ديبرتمان" بمساحتها الشاسعة، فعمالة قسنطينة تبلغ مساحتها 87547 كيلومترا مربعا، و عمالة الجزائر 45084 ك. م، و عمالة وهران 55675 ك. م. بينما متوسط مساحة المقاطعات في فرنسا لا يتجاوز7140 كيلومترا. و العمالة في الجزائر ليست وحدة جغرافية، و لا اقتصادية و لا عمرانية، بل إنما وحدة إدارية ليس إلا. و قد انتقد نظامها و تقسيمها انتقادا شديدا. و كثيرا ما تكون مصالح الجهات المتفرقة في العمالة الواحدة متباينة متخالفة، فمن الواجب تقسيم الجزائر إلى نحو 8 أو 9 مقاطعات، تكون كل مقاطعة منها وحدة اقتصادية طبيعية لها مصالح متوحدة.

و العمالة الجزائرية لها ذاتية قانونية إدارية، يرأسها العامل (البريفي) و لها مجلس العمالة، و المجلس العمومي المنتخب، و لها ميزانيتها الخاصة، و لها أقسامها الإدارية.

**إدارة العمالة:** العامل في الجزائر "البريفي" ليس تابعا رأسا إلى وزارة الداخلية بل هو تابع للوالي العام الجزائري، والعامل هو المشرف الأعلى على كل ما يعمل و ما يقع في العمالة، و هو رئيس الإدارات كلها فيها،
و للعامل موظفان برتبة كاتب عام للعمالة، تقرر وظيف أولهما في 27 أكتوبر 1858، و وظيف ثانيهما في 7 مارس 1901 و الأول مختص بالإدارة، و الثاني مختص بالمسائل الأهلية و الضبط العام و في إدارة العمالة مكاتب عامة لمختلف الأشغال الإدارية([[30]](#footnote-30)2).

**مجلس العمالة:** في كل عمالة يجتمع مجلس العمالة، و هو يتألف من ثلاثة مستشارين هم تحت سلطة الوالي العام، يسمي كل سنة عضوين لكل مجلس من مجالس العمالات، يكون أحدهما نائبا للرئيس الذي هوالبريفي،
و ثانيهما نائبا للمدعي العمومي، و ينظر هذا المجلس في كل المسائل التي تنظر فيها مجالس العمالات، إلا أنه يختلف عن مجالس فرنسا في جزئين: يعطى للشخص في فرنسا 15 يوما ليقدم تقريرا بدفاعه لدى مجلس العمالة، أما في الجزائر فللشخص المطلوب أجل شهر كامل و الإستدعاء يقع في فرنسا قبل الجلسة بأربعة أيام، و في الجزائر بثمانية أيام. و لمجلس العمالة في الجزائر حق النظر في منح قطع الإستعمار.

**المجلس العمومي:** و لكل عمالة مجلس منتخب يدعى المجلس العمومي ينظر في ميزانية العمالة و أعمالها،
و سنتكلم عنه في قسم المجالس المنتخبة الجزائرية.[[31]](#footnote-31)

**ميزانية العمال:** يتألف قسمها الأكبر من الصنتيمات الإضافية الإعتيادية التي يعين مقدارها قانون المالية
و من الصنتيمات الإضافية التكميلية التي يقترع المجلس العمومي على إضافتها أو يصدر قرار الوالي بإضافتها و من الصنتيمات التكميلة المخصصة للطرق العامة في العمالة، أما الميزانية التي فوق العادة فتتألف من صنتيمات إضافية يسنها المجلس العمومي أو من قروض.

**(تقسيمها الإداري):** تنقسم العمالات إلى عدة دائرات. و في الجزائر كلها 17 دائرة إدارية هي:

**في عمالة قسنطينة:** دوائر قسنطينة و عنابة و قالمة و سكيكدة و سطيف و بجاية و باتنة.

و في عمالة الجزائر دوائر الجزائر و مليانة و تيزي وزو و الأصنام و المدية.

**و في عمالة وهران:** دوائر وهران و مستغانم و تلمسان و سيدي بلعباس.

و يرأس كل دائرة ما عدا مركز العمالة نائب عامل يدعى "سوبريفي" و وظيفة نائب العامل في الدائرة هو مراقبة الدائرة الإدارية و الإطلاع على كل ما يقع فيها و إعلام الإدارة العليا بذلك و بذل الجهد في سبيل توطيد الإستعمار و مراقبة إدارة الأهالي. و الموظفون في إدارة نيابة العامل هم: مدير نائب و خوجة أهلي كاتب،
و فارس و شاوش. والمدير النائب يشغل وظيفة الكاتب العام في نيابة العمالة و يعين نائب العامل في مراقبة كل ما يختص بالأمور الأهلية في المناطق البلدية العاملة، و يدير هيأة "معرفة الشخصية العدلية" في مركز الدائرة.

و للبلدية ميزانية عامة تحت تصرفها. و أهم مواد ميزانيتها هي الضريبة على الأكرية و الضريبة على المحلات الإحترافية، و الضريبة على الكلاب، و الضريبة على المذابح. أما الضريبة على الأكرية و هي أهم هذه الضرائب فهي عبارة عن 12 في المائة من ثمن كراء المحلات. و جميع السكان على الإطلاق يدفعون هذه الضريبة، و إذا كان صاحب الملك نفسه يسكن محله فإنه يدفع ضريبة الكراء كما لو كان مستأجرا، و من أهم الضرائب البلدية كذلك: المكس على واردات البحر، و هي ضريبة تشبه معاليم الديوانة. و الخزينة العامة تتقاضى الجزء السادس من هذه الضريبة البلدية، و ما بقي يوزع على البلديات حسب عدد سكانها، ما عدا البلديات العربية.

**القياد** :

لقد تم تقسيم القبائل إداريا من طرف ضباط المكاتب العربية إلى مجموعات من القيادات، حيث تضم كل قيادة مجموعة من القبائل والعشائر. كان يرأس كل قيادة، قائد أهلي وكل قبيلة أو عشيرة شيخ لأن إدارة المكاتب العربية ظلت تشتغل من خلال رؤساء الأهالي كوسطاء بينها وبين القبائل التي يقودونها.

 وقد كان التقسيم الإداري من أجل تهيئة الأرضية للإدارة المباشرة لتلك المؤسسة الاستعمارية، حيث استمر هذا التنظيم إلى غاية عام1858م، السنة التي يبدأ فيها التحول من الإدارة اللامباشرة إلى حكم الأهالي مباشرة. فهل يمكن لنا – إذن – معرفة هذا التنظيم الإداري الاستعماري لقبائل المقاطعة؟

أظهرت التجارب أن شيوخ المدن ليس لهم استعداد لحكم المسلمين المستقرين بالمنطقة البلدية مباشرة، لذلك وجبت الإستعانة بالمعاونين الإداريين الأهليين، و هم الذين يسمونهم بالقياد، جمع قايد. و القياد في المناطق البلدية العاملة هم في نظامهم غير القياد في المناطق البلدية الممتزجة. و القائد في المنطقة العاملة يؤخذ من بين أعضاء المجلس البلدي أو من غيرهم حتى ممن لا يسكنون المنطقة البلدية. و سلطة القايد لا تشمل إلا المسلمين و هو تحت سلطة المير رئيس البلدية، و لا يحكم غالبا إلا المسلمين الخارجين عن المدن، أما في داخل المدينة فالمجلس البلدي نفسه يحكم و يراقب بواسطة البوليس المختلط الفرنسي الأهلي.

و القياد مسؤولون علاوة على وظيفهم البلدي، عن حفظ النظام بمنطقتهم و إعلام الإدارة عن كل ما يقع فيها و إعانة جباة الضرائب البلدية و الحكومية و مراقبة الحالة المدنية من حيث المواليد و الوفيات و الزواج
و الطلاق حتى تكون دائما ملائمة لما في دفتر الحالة الشخصية، و السهر على الأمن و القبض على الجناة
و المجرمين. و تنفيذ قوانين الخدمة العسكرية الإجبارية حتى لا يفلت منها فرد.

و توجد انتقادات كثيرة توجه على القياد، و ليست كلها عارية عن الصحة. و لقد قال مسيو موريس فيوليت في كتابه: "هل تحيى الجزائر" ما نصه: "الأمر المحقق هو أن 75 في المائة من القياد هم من ذوي الشهامة
و المروءة و الثقة و لكن يوجد 25 في المائة ممن هم دون ذلك ..." و قد انتقد مسيو فيوليت طريقة اختيار القياد ثم اعتذر للقياد (25 في المائة ...) الذين توجه إليهم الإنتقادات المرة بقوله "يجب علينا أن ننظر بعين الإنصاف إلى حالتهم خاصة الذين ليست لهم ثروة شخصية منهم فإن حالة هؤلاء موجبة للشفقة و قد رفضت الإدارة دائما أن تمنحهم أكثر من سبعة أو ثمانية آلاف فرنك في السنة! و يظن أنه يسمح لهم بأن (يدبروا رأسهم) للتحصيل على ما يكفيهم من الموضوعين تحت سلطتهم و كأن الإدارة تنشط ذلك بأن تعطي القياد جزءا مائويا مما يستخلصونه من الضرائب"

إن القياد يقومون بأكثر الأعمال تشعبا في هذه البلاد، و هم الذين يمثلون ببرانيسهم الحمراء السلطة لجميع المسلمين، فواجب الحكومة إن أرادت أن تحسن سمعتها عند مجموع المسلمين و أن تنتظم الإدارة انتظاما متينا، هو أن تعيد النظر بإمعان في مسألة القياد من جهة الكفاءة أولا، فلا ينتخب إلا الكفء الذكي العارف النزيه،
و من جهة المرتب ثانيا، حيث تمنح القائد مرتبا يكفيه و يجعله بعيدا عن مواطن الريبة و يناسب ما يقوم به من الأعمال.

**و الدوار** الذي يتولى القايد أمره هو نواة الوحدة الإدارية الظاهرة الحقيقية في الجزائر و هو من أقسام المنطقة البلدية، يتمتع بالذاتية القانونية، و هو الذي يملك قطة أرض العرش إن كانت أرض العرش توجد في الدوار،
و للدوار مجلس خاص به يدعى مجلس الجماعة، و سيأتيك تفصيل الكلام عليه.

**دائرة قالمة:**

لقد اقتنع النقيب كوزن" (Cousin) رئيس مكتب هذه الدائرة، كباقي رؤساء المكاتب الأخرى بالمقاطعة، بل بكامل القطر الجزائري بحتمية آكدة هي: العمل على التخلص من رؤساء الأهالي المؤثرين في القبائل والمعادين للاستعمار. فقد لاحظ هذا النقيب أن "جل" قادة الأهالي كانوا يقودون معارضة خفية ومنظمة، متظاهرين بعدم فهمهم للأوامر التي تعطى إليهم.. من ذلك على سبيل المثال: الشيخ عثمان بن سالم بأولاد بدر وسليمان بن السعيد بأولاد سالم"([[32]](#footnote-32)).

 غير أن القائد الأعلى لقسمة عنابة "تورفيل" (**Trouville**) قد أعزا هذا السلوك المعارض للسلطة الاستعمارية إلى سلوكات بعض رؤساء المكاتب العربية تجاه رؤساء الأهالي، من ذلك على سبيل المثال، النقيب "بيتر" (**Butter**) – رئيس مكتب قالمة – قبل تولي "كوزن" فقد أكد " تورفيل" "انعدام الفائدة" من "بيتر" الذي كان في رأيه "سريع الغضب" وكثيرا ما كان "يشتم قادة الاهالي، بل يسب الجميع.." ([[33]](#footnote-33))، وأضاف قائلا: " إن هذا السلوك سيبعد عنا الأهالي بل ينفرهم منا ويزيد سخطهم الطبيعي ضدنا. إن السيد: "بيتر" يفتقر تماما إلى مقومات التربية وأن بقاءه على مثل هذا السلوك السيئ قد صار كمثل القرح أو الجرح الذي أصاب رؤساء الأهالي حتى أصدقاءه"([[34]](#footnote-34))، غير أن الأخلاق ومقومات التربية – في الحقيقة – لا يمكن الحديث عنها مادام الاستعمار الذي هو دمار لكل المقومات الإنسانية قد قتل في الإنسان الجزائري كل رغبة في الحياة..

 ومهما يكن من أمر، فإن المخطط الإداري الاستعماري لضباط المكاتب العربية كان يرمي إلى أبعد من ذلك هو التخلص من "نفوذ"أو "تأثير" رؤساء الأهالي، والسيطرة على البلاد إداريا وسياسيا واقتصاديا. " ذلك أن نشر الأفكار الفرنسية، يقتضي – دون شك – إعداد الرجال لذلك"([[35]](#footnote-35)).

 فالمكتب العربي لمدينة قسنطينة – مثلا – يرى في تقرير له أن الإدارة الفرنسية قد استطاعت عام1851م، مراقبة حوالي60 قبيلة عن قرب([[36]](#footnote-36)). وهو – في الحقيقة – رقم مبالغ فيه جدا، لأن جل القبائل ظلت ثائرة في أكثر أوقاتها، وإنما تبدي ما لم تظهر – أحيانا – خضوعا خادعا نتيجة القهر والظلم الاستعماري الذي حل بها.

 وكانت تتألف دائرة قالمة من ثلاث قيادات([[37]](#footnote-37)):

|  |  |
| --- | --- |
| **القيــاد** | **القيــادات** |
| أحمد صالح ولد الرزقي | الناظــور |
| سي لخضر بن مـراد | الجرفـة |
| علـي بن محمــد | بني بولحسن |

أما البلديات الممتزجة أو المختلطة و التي تعرف بالكومين ميكست بلغ عددها 78 بلدية و مساحة أرضها 18168741 هكتارا فهي تشمل الأغلبية الكبرى من الأرض الجزائرية و يتولى أمر هذه البلدية الممتزجة شخصية غريبة من شخصيات الموظفين الفرنسيين بهذه البلاد: المتصرف (الأدمنستراتور) و هذه المناطق البلدية عبارة عن وسط بين البلديات العاملة و البلديات الأهلية.

و الأدمنستراتور تابع رأسا للوالي العام الجزائري، هو الذي يسميه و هو الذي يرقيه أو يعاقبه، و سلطة الأدمنستراتور تكاد تكون غير محدودة، بل في أغلب الأحيان يكون هو الحاكم بأمره في دائرته الممتزجة، و كان يملك كل السلط بين يديه إلا أن السلطة العدلية قد انتزعت من بين يدي المتصرفين من يوم غرة جانفي 1928 فأصبحت سلطتهم إدارية بحتة، و المتصرف يلبس لباسا شبيها باللباس العسكري و له حرس من الخيالة يسمى "الدائرة"، و لكل متصرف مكتب يتألف من كتاب أوروبيين و كتاب مسلمين "خواجات".

و حول كل أدمنستراتور تجتمع لجنة بلدية تشمل: الأدمنستراتور بصفة رئيس، و نواب رئيس فرنسيين،
و أعضاء فرنسيين و كلهم منتخب، و القياد الذين يحكمون المنطقة البلدية الممتزجة و رؤساء جماعات الدواوير،
و وظيفة هذه اللجنة البلدية نظر الميزانية خاصة.

و القياد في هذه المناطق البلدية هم عدة الإدارة وعليهم اعتمادها، و يقومون بنفس الوظائف المنصوص عليها سلفا، إلا أن نفوذهم أقوى و أشد وأمرهم يرجع للوالي العام رأسا، فهو الذي يمكنه أن يرقيهم إلى رتبة آغا
أو باش آغا، و هي رتب شرفية ليس إلا و هو الذي له حق عزلهم بعد عرضهم على مجلس التأديب.

و في أراضي الجنوب توجد بعض مناطق بلدية ممتزجة يرأسها كومندان الجند، و أعضاؤها هم الفرنسيون المنتخبون والقياد. و الفرق بين البلديتين هو أن الأخيرة تتجلى فيها الروح العسكرية أكثر من الأولى، و عدد بلديات الجنوب الممتزجة 7 بلديات و مساحتها نحو 13 مليون هكتار([[38]](#footnote-38)1).

وهناك البلديات الأهلية و هي الخاصة بأراضي الجنوب، و في هذه البلديات التي لا تسمى بلديات إلا مع التسامح الكبير، لا توجد وحدة إدارية متينة إلا في القبيلة. فكل قبيلة هنالك لها ذاتيتها الخاصة و لها أملاكها، يحكمها القايد تحت إشراف كمندان الدائرة أو رئيس الملحقة، و يدعى ذلك القايد آغا أو باش آغا حسب أهمية القبيلة و المركز. و قد أنشأت الإدارة أخيرا رتبة "شيخ العرب" و منحتها لباش آغا الزيبان ابن قانة و رتبة "الخليفة" و منحتها للباش آغا سي جلول بالأغواط.

و عدد البلديات الأهلية في الجنوب 7 و مساحتها نحو 30 مليون و 500 ألف هكتار، و كل بلدية تشمل كومندان الدائرة بصفة رئيس، و أعضاؤها هم رجال العسكرية و القياد و الآغوات، و يعينهم كومندان الدائرة كل أربعة أعوام، و لكل قبيلة مجلس جماعة يعينه الوالي العام في أراضي الجنوب، و لمجلس الجماعة كاتب مكلف بدفاتر الحالة الشخصية([[39]](#footnote-39)).

كان لهذا التنظيم الإداري الاستعماري آثارا عميقة في نفوس الجزائريين من الحصار الي سلب أراضيهم و عزلهم من خلال جغرافيا سياسية استثنائية خاضعة لسلطة الظلم المنظم في حقهم عبرسلسلة من القوانين و التشريعات التي تزيد من التضييق كل التضييق علي الأهالي.

1. 1 . ظل عدد ولايات الجزائر ثابتا إلى 1955، تاريخ إضافة بونة كولاية رابعة إليها، ثم ارتفع العدد ليصل 12 ولاية سنة 1956 ثم 13 ولاية سنة 1959. [↑](#footnote-ref-1)
2. (\*)- ضم مثلا مجلس بلدية الجزائر: 19 شخصا منهم 6 مسلمين و 3 يهود. [↑](#footnote-ref-2)
3. (\*\*) – السن: 21 عاما (للناخب) و 25 سنة (للمترشح)، أن يكون قد أقام سنة على الأقل في إقليم البلدية، أن يكون مالكا عقاريا أو دفع إيجارا سنويا قدره 600 فرنكا أو رخصت له السلطة التنفيذية بالإنتخاب .. إلخ [↑](#footnote-ref-3)
4. (2) – صالح فركوس: إدارة المكاتب العربية و الإحتلال الفرنسي للجزائر في ضوء شرق البلاد (1844 - 1871) منشورات جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر 2006. ص. 252. [↑](#footnote-ref-4)
5. (3) – المرجع نفسه، ص. 253. [↑](#footnote-ref-5)
6. (1) – المرجع نفسه، ص. 254. [↑](#footnote-ref-6)
7. – من مفارقات التنظيم البلدي في الجنوب الجزائري أن أنشئت بلدية الأغواط و الجلفة المختلطة وسط بلدتي الأغواط و الجلفة الأهلية، كما اشتركت بعض البلديات المختلطة (في الجزائركلها هذه المرة) مع بعض البلديات كاملة الصلاحيات، التي تقع على أراضيها، في اسم واحد (سوق أهراس و باليصطرو مثلا)، و حملت بعض البلديات المختلطة أسماء بعض المناطق و شاركت البلديات كاملة الصلاحيات المقر نفسه (بلدية واد شارف المختلطة و مقرها قالمة، مقر بلدية قالمة ذ. ص. ك أيضا)، و أخيرا فقد أنشئت بلدية الأوراس المختلطة بمقرين (2): الأول صيفي في مدينة أريس، و الثاني شتوي في مدينة تكوت. [↑](#footnote-ref-7)
8. (2) - المرجع نفسه، ص. 254 – 255. [↑](#footnote-ref-8)
9. (3) – أحمد توفيق المدني: كتاب الجزائر. دار الكتاب، البليدة، الجزائر، أنظر ص. 231 – 232. [↑](#footnote-ref-9)
10. (1) - Julien (CH. – A.) : Histoire de l’Algérie contemporaine (1821 - 1871), Paris 1964.415-416. [↑](#footnote-ref-10)
11. (2) REY- GOLDZEIGUER (A), le Royaume arabe, la politique algérienne de Napoléon III (1861 - 1870), S.N.E.D Alger 1977. p. 70. [↑](#footnote-ref-11)
12. (3) Julien (CH. – A.) : Histoire de l’Algérie contemporaine (1821 - 1871), Paris 1964. p. 417. [↑](#footnote-ref-12)
13. (1) - - CH.R. AGERON (Ch R). Les Algériens musulmans et la France (1871 - 1919). Thèse, T1. In 8e. P.U.F. 1968.p. 40. [↑](#footnote-ref-13)
14. (2) - CH.A. Julien. op.cit.. pp. 404. [↑](#footnote-ref-14)
15. (3) - CH.-R. Agéron. op.cit.. p.20. [↑](#footnote-ref-15)
16. () - A. Nouschi. Enquête sur le niveau de vie des populations rurales Constantinoises de la conquête jusqu'à 1919, Paris 1961 274 – 77. [↑](#footnote-ref-16)
17. () - Idem.. p.197. [↑](#footnote-ref-17)
18. () - J. Duval et A.Warnier. Bureaux arabes et colons, Paris 1969, voir pp. 107. 108. 164. [↑](#footnote-ref-18)
19. (1) - X.Yacono : op.cit.. pp. 167-168.. [↑](#footnote-ref-19)
20. (2) - F.Hugonet. op.cit.. pp. 252 – 253. [↑](#footnote-ref-20)
21. (4) - CH.-R. Agéron. Les Algérien musulmans.. op.cit.. p.74. [↑](#footnote-ref-21)
22. (1) - X.Yacono. op.cit.. p.155. [↑](#footnote-ref-22)
23. (2) - CH.-R. Agéron. op.cit.. pp. 84-85. [↑](#footnote-ref-23)
24. (3) - J.Duval et A.Warnier. op.cit.. p. 147. [↑](#footnote-ref-24)
25. (4) - CH.-R. Agéron. op.cit.. p. 35. [↑](#footnote-ref-25)
26. (5) - Idem.. voir la marge de la marge de la p. 370.. [↑](#footnote-ref-26)
27. (6) - CH.-R. Agéron. pp. 74-76. [↑](#footnote-ref-27)
28. (7) - CH.-R.Agéron. op.cit.. p. p76. [↑](#footnote-ref-28)
29. (1) - Idem.. pp. 76 – 77. [↑](#footnote-ref-29)
30. (2) – أحمد توفيق المدني: المرجع نفسه، ص. 249 – 250. [↑](#footnote-ref-30)
31. [↑](#footnote-ref-31)
32. 1.F80 495. Cercle de la guelma. Rapport de la 1ere quinzaine d'octobre 1848. [↑](#footnote-ref-32)
33. 2.1KK8. 23 juin 1848 (N° 128). Lettre au gouverneur général. [↑](#footnote-ref-33)
34. 3.Idem. [↑](#footnote-ref-34)
35. 4.F80 497. Cercle du Guelma. Rapport de la 1ere quinzaine de juillet 1849. [↑](#footnote-ref-35)
36. 5.F80 457. Constantine. Le 2 décembre 1851. [↑](#footnote-ref-36)
37. - 6.A.M.G. H229. Commandements et chefs indigènes de la province de Constantine. Année 1850. [↑](#footnote-ref-37)
38. – المرجع نفسه، ص. 253 – 254. [↑](#footnote-ref-38)
39. – المرجع نفسه، ص. 254. [↑](#footnote-ref-39)